



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيد أيات الأخرس

دولة ليبيا

وزارة التعليم التقني والفني

إدارة التعليم التقني والفني الخاص

معهد الشهيد أيات الأخرس



دليل أعضاء هيئة التدريس



دليل أعضاء هيئة التدريس بمعهد الشهيده آيات الأخرس

مقدمة:

يُعدّ عضو هيئة التدريس حجر الأساس في العملية التعليمية، إذ يقع على عاتقه مسؤولية بناء جيلٍ واعٍ ومتميزٍ قادرٍ على المساهمة الفاعلة في خدمة المجتمع والوطن. وانطلاقاً من رسالة معهد الشهيده آيات الأخرس في ترسيخ القيم الوطنية، وتعزيز المعرفة والمهارات الأكاديمية، جاء هذا الدليل ليكون مرجعاً إرشادياً لأعضاء الهيئة التدريسية.

يهدف الدليل إلى توضيح السياسات والإجراءات الأكاديمية والإدارية، وبيان الحقوق والواجبات، إضافةً إلى تقديم مجموعة من التوجيهات التي تسهم في تهيئة بيئة تعليمية محفزة على الإبداع والتميز. نأمل أن يكون هذا الدليل معيماً لكل عضو هيئة تدريس في أداء رسالته السامية على أكمل وجه، بما يتوافق مع أهداف المعهد ورسالته الوطنية والتعليمية.

اللجنة المعدة للدليل:

ر.م	الاسم	الوظيفة	الصفة
1	د. عوض الكريم سليمان	مدير إدارة الشؤون العلمية وأعضاء هيئة التدريس	رئيساً
2	عماد محمد أحمد الطوير	رئيس قسم إدارة الأعمال -عضو هيئة تدريس	عضوا
3	حسن عمران عبد الله الخبولى	المسجل العام	عضوا
4	الصدیق علي محمد الربیقى	رئيس قسم الدراسة والامتحانات	عضوا
5	ايناس محمد التيجاني الفقى	مكتب البحث والمناهج وخدمة المجتمع والبيئة	عضوا
6	أ.حنال خالد التونسى	أمين المكتبة	عضوا
7	د.منير بشير امحمد	مدير مكتب الجودة والتحسين المستمر	عضوا ومقررا



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

مرجعيات الدليل:

- القانون رقم 18 لسنة 2010 م، بشأن تنظيم التعليم.
- القانون رقم 12 لسنة 1378 و.ر، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- القانون 21 لسنة 2023 بشأن تنظيم التعليم التقني.
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 501 لسنة 2010 م. بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي اللجنة الشعبية العامة سابقاً.

رؤية، رسالة، غايات، أهداف وعهد آيات الأخرس

الرؤية

غرس العلم وبناء عقول علمية قادرة على الإبداع والتميز

الرسالة

إعداد كفاءات علمية وتقنية متميزة من خلال برامج تعليمية متطورة، وبحث علمي تطبيقي، وشراكات مجتمعية فاعلة، بما يعزز الإبداع والتميز ويسهم في التنمية المستدامة

الغايات

- إعداد خريجين متميزين علمياً وتقنياً وقادرين على المنافسة في سوق العمل.
- تعزيز البحث العلمي والابتكار التطبيقي لخدمة المجتمع والتنمية المستدامة.
- تطوير بيئة تعليمية حديثة قائمة على الجودة والتقنية.
- بناء شراكات استراتيجية مع مؤسسات القطاعين العام والخاص.
- دعم التحسين المستمر وضمان الجودة في جميع أنشطة المعهد.

الأهداف

1. تقديم تعليم أكاديمي متطور في مجالات العلوم والتقنية.
2. غرس القيم الأخلاقية والمهنية في الطلبة.
3. دعم البحث العلمي التطبيقي الموجه لحل مشكلات المجتمع.
4. توفير بيئة تعليمية حديثة قائمة على الجودة والتقنية.
5. تعزيز التواصل والتعاون مع المؤسسات العلمية والمهنية.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

البرامج (الأقسام) العلمية بالمعهد:

يستند معهد الشهيذة آيات الأخرس إلى رؤية طموحة تسعى لتحقيق مكانة رائدة بين المؤسسات المناظرة، وذلك من خلال بيئة أكاديمية محفزة وبرامج تعليمية نوعية. يحرص المعهد على تنمية قدرات الطلبة العلمية والعملية عبر خطط دراسية متطورة لبرامج الدبلوم المهني التخصصي، بما يتماشى مع متطلبات سوق العمل.

ويتميز المعهد بتوفير متطلبات تعليمية ومزايا نوعية تبرز خصوصيته وتخصصاته. وتضم هيكلته الحالية ثلاث برامج في مجالات مختلفة، يمنح من خلالها الدرجات التخصصية التي تؤهل الطلبة للانخراط الفاعل في الحياة المهنية وخدمة المجتمع.

ويمنح المعهد في برامجه التعليمية الدرجات التخصصية

التالية:

✚ برنامج تقنية المعلومات- دبلوم عالي.

✚ برنامج إدارة الأعمال- دبلوم عالي.

✚ برنامج المحاسبة- دبلوم عالي.



المفاهيم والمصطلحات

- المؤسسة التعليمية: كل جهة حكومية أو خاصة تُقدّم برامج دراسية منتظمة.
- المعهد: مؤسسة للتعليم العالي والبحث العلمي وخدمة المجتمع، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، وتمنح شهادات الدبلوم العالي في تخصصات متعددة.
- القسم: وحدة أكاديمية رئيسية متخصصة في مجال معرفي محدد، تتولى إعداد وتنفيذ البرامج التعليمية والبحثية.
- الشعبة: وحدة فرعية ضمن القسم، تختص ببرامج تعليمية وبحثية محددة.
- عضو هيئة التدريس القار: من يكرّس كامل وقته للعمل في مؤسسة تعليم عالٍ.
- عضو هيئة التدريس غير القار: من يخصّص جزءاً من وقته للعمل في مؤسسة تعليم عالٍ.
- الكوادر المساندة: تشمل المعيدين والفنيين.
- طالب مؤسسة التعليم العالي: كل من يسجّل رسمياً لنيل درجة علمية وفق اللوائح المعمول بها.
- إدارة البرنامج: الجهة (قسم أو شعبة) المسؤولة عن تنفيذ البرنامج الدراسي وضمان مخرجاته التعليمية.
- المرشد الأكاديمي: أستاذ يُكلّف بمتابعة تقدم الطالب في برنامجه العلمي.
- الأستاذ المشرف: المسؤول عن متابعة مشروع التخرج.
- الساعة المعتمدة: وحدة قياس دراسية تعادل حضور الطالب محاضرة أسبوعياً لمدة فصل دراسي (14-16 أسبوعاً)، مع اختلاف حسابها في المقررات العملية أو التعليم القائم على حل المشكلات.
- التخصص الأكاديمي: برنامج أو مجموعة برامج أكاديمية في مجال محدد.
- البرنامج الأكاديمي: أنشطة نظرية وعملية تهدف للحصول على درجة علمية متخصصة.
- الجودة: الالتزام بالمعايير القياسية بما يضمن الدقة والإتقان.
- ضمان الجودة: التأكد من تطبيق الإجراءات المناسبة في الوقت الصحيح لتحقيق الجودة المستهدفة.
- التقييم: عملية قياس مستوى الأداء في الأنشطة المختلفة بهدف تحسينها.
- التقويم: إجراءات عملية تُبنى على نتائج التقييم لضمان بلوغ معايير الجودة.
- النتائج التعليمية المستهدفة: مجموعة المعارف والمهارات التي تسعى المؤسسة لتحقيقها عبر برامجها.
- المقرر الدراسي: محتوى علمي مُحدد يدرّس خلال فصل دراسي أو وحدة تعليمية.
- المنهج: الإطار المعرفي والمهاري اللازم لتحقيق المخرجات التعليمية المستهدفة.
- عمليتا التعليم والتعلم: الأساليب التي يستخدمها الأساتذة والطلاب لتحقيق النتائج التعليمية.
- أطراف العملية التعليمية: الأساتذة، الكوادر المساندة، الطلاب، الموظفون، وكل من يسهم في العملية التعليمية.



دليل أعضاء هيئة التدريس بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

- **المستفيدون:** الفئات المعنية بفعالية النظم التعليمية وجودة مخرجاتها، وفق رسالة المؤسسة وأهدافها.
- **المدخلات:** الموارد البشرية والمادية والمالية والتقنية والزمنية المخصصة لتشغيل النظام التعليمي.
- **العمليات:** أنشطة مترابطة تهدف إلى تحقيق غاية محددة.
- **المخرجات:** النتائج النهائية التي يحققها النظام التعليمي وفق أهدافه.
- **الآليات:** إجراءات أو مجموعة إجراءات تُنفذ لتحقيق مؤشرات الأداء.

المقدمة

يُنَاط بأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة دور أساسي في تقديم الخدمات التعليمية التي تواكب رسالة المؤسسة وأهدافها، وتلبي تطلعات المجتمع. ويُنظر إلى عضو هيئة التدريس باعتباره حامل الأمانة العلمية، والقُدوة في السلوك والقيم، مع ما له من حقوق وما عليه من واجبات. ومع اتساع آفاق المعرفة وتنوع مصادرها، أصبح عضو هيئة التدريس مطالبًا بالاطلاع المستمر وصقل خبراته ليتمكن من إيصال المعلومة بطرق مؤثرة، تُسهم في تنمية وعي الجيل الجديد، وإعداده لخوض غمار البحث العلمي وبناء المجتمع.

حقوق عضو هيئة التدريس

حرصًا من المعهد على مكانة عضو هيئة التدريس ودوره المحوري، أنشئ قسم مختص بشؤون أعضاء هيئة التدريس لضمان حقوقهم وتنظيم شؤونهم بما ينعكس إيجابًا على أدائهم التعليمي. ومن أبرز هذه الحقوق:

1. صرف المكافآت المستحقة وفق الإجراءات المعتمدة في حينها.
2. الحق في تقديم مقترحات لتعديل مفردات المقررات الدراسية.
3. تطبيق آليات لقياس مستوى الرضا الوظيفي وإجراء التحسينات اللازمة.
4. ضمان رفع الظلم عن عضو هيئة التدريس حال تعرضه لأي أذى داخل المعهد.
5. إتاحة فرص حضور ورش عمل ودورات تدريبية لرفع كفاءته.

واجبات عضو هيئة التدريس

يقع على عاتق عضو هيئة التدريس القيام بمهامه الأكاديمية والمهنية على أكمل وجه، وفق ما تحدده اللوائح والأنظمة، ومن أهم واجباته:

1. الالتزام بالأمانة والدقة في أداء العمل والحضور المنتظم وفق الجداول الدراسية.
2. تجنّب استغلال المنصب لمصالح شخصية أو الظهور بما يسيء لشرف المهنة.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيد آيات الأخرس

3. تنفيذ ما يُكلف به من مهام ضمن القواعد واللوائح المعتمدة.
4. الحفاظ على القيم الإسلامية ومصالح المجتمع والابتعاد عن كل ما يسيء لها.
5. صيانة الأجهزة والمعدات المسلمة له واستخدامها للأغراض المخصصة.
6. تخصيص ساعات مكتبية لمراجعة الطلاب والإسهام في تطوير المناهج.
7. المشاركة في البحث العلمي وخدمة المجتمع.
8. الإسهام في وضع الخطط والسياسات لتحسين العملية التعليمية.
9. المشاركة في اللجان التي يُكلف بها من قبل القسم أو المعهد.

خطة المعهد لتحديد الاحتياجات والكفاية من أعضاء هيئة

التدريس

إدراكاً لأهمية عضو هيئة التدريس باعتباره أحد ركني العملية التعليمية إلى جانب الطالب، يضع المعهد خطة شاملة لتحديد احتياجاته وضمان الكفاية من الكوادر المؤهلة، وتشمل:

1. تزويد الأقسام العلمية في بداية كل فصل بقوائم المرشحين للتعاون مع المعهد.
2. عقد لجان علمية بالأقسام لتوزيع المقررات على الأعضاء الفاعلين وتحديد العجز القائم.
3. رفع احتياجات القسم من حيث العدد والتخصصات المطلوبة إلى قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس وفق النماذج المعتمدة.
4. مخاطبة إدارة الشؤون العلمية والبحث العلمي للإعلان عن الشواغر ومراجعة طلبات المتقدمين بالتنسيق مع الأقسام العلمية.

طريقة اختيار أعضاء هيئة التدريس

يعد اختيار عضو هيئة التدريس من أهم المدخلات في المعهد، والتي تحتاجها العملية التعليمية، وبالتالي يتطلب وجود معايير للاختيار لعضو هيئة التدريس هو أساس في مخرجات العملية التعليمية، لذا من المهم التقييم الدوري للحفاظ على مستوى الأداء العالي وتميز، ومن خلال تحديد احتياجات الأقسام العلمية، واعتمادها للاحتياجات يتم الإعلان في الموقع الإلكتروني للمعهد عن احتياج لأعضاء هيئة التدريس من خلال الخطوات التالية:

1. يتم تعبئة نموذج الاحتياجات المحال من قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس بالمعهد.
2. يتم إحالة الاحتياجات لقسم شؤون أعضاء هيئة التدريس ويقوم بسد العجز من خلال قاعدة البيانات بالمعهد أو من خلال الإعلان عن الاحتياج حسب الوسائل المعتمدة بالمعهد.
3. يتم اختيار المناسب من أعضاء هيئة التدريس للمقررات التي بها عجز على أن يراعى الاختيار حسب المعايير الآتية:



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

- مجال الشهادة يطابق التخصص المطلوب: حيث تخصص عضو هيئة التدريس يجب ان يكون موافق لمتطلب المقرر الدراسي حتى يكلف بتدريسه.
 - المؤهل العلمي: حيث الدكتوراه له الأولوية ثم الماجستير في حال تطابق التخصص مع متطلب المقرر الدراسي.
 - الدرجة العلمية: في حال توفر المعيارين السابقين تكون الأفضلية في الاختيار للدرجة العلمية الأعلى.
 - الخبرة في التدريس أو في مجال التخصص: (أن يقوم بتقديم رسائل تزكية من عضوي هيئة تدريس من ذوي العلاقة بتخصصه).
 - التزكية: من قبل اللجنة العلمية بالقسم.
2. يتم

تقييم أعضاء هيئة التدريس:

عضو هيئة التدريس هو العنصر الأساسي في تجويد مخرجات العملية التعليمية بالمعهد، ومن خلال رؤية المعهد رأت لابد من التقييم الدوري له للحفاظ على مستوى لأداء من خلال آلية التالية:

1. استبيان تقييم الطالب لأداء عضو هيئة التدريس لتحديد جودة المحاضر وكفأه الأداء.
2. استبيان تقييم مدير القسم لمدى فاعلية ونشاط عضو هيئة التدريس العلمي والأكاديمي، ويكون ذلك مكمل لتقييم الطالب وعامل مساعد في تكوين الصورة الصحيحة لكفاءة المحاضرين ونشاطاتهم في القسم والمشاركة في البحث العلمي وخدمات المجتمع والبيئة.
3. تقييم قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس لعضو هيئة التدريس من ناحية الانضباط وحضور المحاضرات والالتزام باستيفاء الوعاء الزمني لها عن طريق نموذج التقييم.
4. تجميع هذه المؤشرات وتحليلها والحصول على نتائج التقييمات.
5. تناقش كل هذه التقييمات لدى رئاسة القسم لتداولها مع اللجنة العلمية بالقسم وتوثيقها في نموذج خاص صادر عن قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس والتقرير لاتخاذ ما يلزم من ناحية تقويم عضو هيئة التدريس أو باستمراره أو أنهاء عقده.
6. يتم تقييم أداء عضو هيئة التدريس في إنجاز المقرر الدراسي طيلة الفصل الدراسي ويتخذ الإجراء المناسب حسب نسبة الإنجاز لمفردات المقرر الدراسي.
7. تضمن هذه الآلية تقييم عضو هيئة التدريس من عدة اتجاهات وتغطي كل أوجه التعاملات له.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

ضمان حقوق أعضاء هيئة التدريس بالمعهد

عضو هيئة التدريس بالمعهد يتمتع بحصانة ضمان حقوقه، والتي توفرها الآلية التالية:

- 1- عقد عمله كعضو هيئة تدريس والذي يوقعه بعد الاطلاع والموافقة على حقوقه وواجباته المذكورة بوضوح فيه.
- 2- عضو هيئة التدريس المتقدم للتدريس بالمعهد، والذي أجري له مقابلة يضمن عدالة تقييمه حسب المعايير الموضوعية والموثوقة.
- 3- بدل التكليف بعمل إداري إلى جانب عمله الأصلي.
- 4- تحدد الدرجات العلمية لأعضاء هيئة التدريس على النحو التالي:
 - أستاذ.
 - أستاذ مشارك.
 - أستاذ مساعد.
 - محاضر.
 - محاضر مساعد
- 5- يكلف بالتدريس حسب النموذج المخصص، ويعتمد من القسم العلمي، وقسم شؤون أعضاء هيئة التدريس وأخيراً إدارة الشؤون العلمية والبحث العلمي.
- 6- ساعاته التدريسية يملأها بنفسه في نموذج خاص بمحاضراته للمقرر الدراسي، ويتم التأكيد عليها من قبل الموظف المختص.
- 7- تسجل مشاركة عضو هيئة التدريس في الإشراف أو المناقشة على مشاريع التخرج من قبل القسم العلمي الذي يتبعه وتبادر إدارة الشؤون العلمية والبحث العلمي بإصدار قرار للطالب يشمل الصفة المشارك بها عضو هيئة التدريس ثم توثق باعتمادها من القسم والإدارة وتحال أسماء أعضاء هيئة التدريس المشاركين كل بصفته بعد انتهاء المناقشة لمشروع التخرج إلى قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس.
- 8- يقوم قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس باحتساب الساعات التدريسية للمحاضرات أو المشاركة في مشاريع التخرج لأعضاء هيئة التدريس، وإحالتها إلى إدارة الشؤون الإدارية والمالية حسب الهيكل التنظيمي للمعهد لصرف المستحقات حسب النماذج المحالة.
- 9- تصرف إدارة الشؤون الإدارية والمالية مستحقات أعضاء هيئة التدريس وتحيل التغذية المرتدة حسب النموذج الأخير قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس للتأكيد على ضمان وصول الحقوق لمستحقيها.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

10- لعضو هيئة التدريس الحق في التظلم أو الطعن في الساعات التدريسية المرصودة وحال توضح أحقيته في تصحيح القيمة المالية يتم ضمان حصوله على القيمة المتبقية.

تواصل الطلبة مع أعضاء هيئة التدريس بالمعهد.

يهتم المعهد بتواصل الطلاب مع عضو هيئة التدريس، ولتحقيق التكامل بين عناصر العملية التعليمية، فقد رات المعهد وضع الآلية التالية:

- 1- الساعات المكتبية لكل عضو هيئة تدريس، والتي يعلن عنها نفسه للطلبة وأيضا القسم العلمي يعلن عنها في الوسائل المتاحة الموقع الإلكتروني، لوحة الإعلانات بالقسم ولوحة الإعلانات الخاصة بالمعهد.
- 2- توفر المعهد شبكة المعلومات ليستخدمها عنصري العملية التعليمية في الاتصال الإلكتروني.
- 3- القسم العلمي ومكتب شؤون أعضاء هيئة التدريس يدعمون الطالب في الاتصال بأعضاء هيئة التدريس عند الحاجة لاحتفاظهم بأرقام وعناوين الاتصال بالمحاضرين.
- 4- التواصل مع الطلاب عبر شبكات التواصل الاجتماعي من اجل التكامل بين عناصر العملية التعليمية.

دعم أعضاء هيئة التدريس في البحث العلمي بالمعهد:

يهتم المعهد بدعم عضو هيئة التدريس لنشر أبحاثه والخوض في مجالات البحث العلمي بصفة عامة.

1. التواصل الخارجي والتبادل المعرفي:

يهتم المعهد بوجود التبادل المعرفي لأعضاء هيئة التدريس مع جامعات أو كليات أخرى مشابهة وذلك من خلال:

1. وجود اتفاقيات للمعهد مع برامج مناظره.
2. إجراءات التحفيز والمكافأة في التواصل الخارجي والمشاريع البحثية والدورات.
3. التدريبات مع المؤسسات المشابهة.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

2. عدالة مشاركة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية بالمعهد:

عضو هيئة التدريس هو أساس استمرار العملية التعليمية وتحديثها، ولتحقيق ذلك فان المعهد تتبع الآليات التالية:

1. جميع اللجان العلمية التي تتشكل في اجتماعات مفتوحة يمكن لكل عضو هيئة تدريس راغب في المشاركة أن يسهم في كونه أحد عناصر هذه اللجان.
2. البرامج التعليمية تقدم مقترحاتها لتكوين لجان علمية لمراجعة أسس البرنامج التعليمي أو إقامة النشاطات المختلفة ودائما تكون المقترحات مقدمة بمشاركة أعضاء هيئة التدريس كعناصر في هذه اللجان.
3. الإعلان عن كل لجان يعتمز أنشاءها لتتاح الفرصة أمام كل أعضاء هيئة التدريس الراغبين في المشاركة.

3. التعامل مع شكاوى أعضاء هيئة التدريس

1. رفع الظلم عن عضو هيئة التدريس من أهم العوامل التي تسهم في شد همم أعضاء هيئة التدريس، والتي تؤثر إيجابا على مستوى العملية التعليمية، ولذلك فان المعهد تتبع الآليات التالية:
2. يوثق عضو هيئة التدريس شكواه في نموذج خاص بالتظلمات.
3. يقوم عضو هيئة التدريس بوضع تظلمه في صندوق الشكاوى.
4. يتم فتح صندوق الشكاوى من لجنة خاصة بذلك والتأكد من استيفاء التظلم لشروط البث فيه من ذكر كامل البيانات للمشتكى والمشتكى عليه وموضوع التظلم.
5. يحال التظلم إلى لجنة التحقيق التي تعلن عن مثول الطرفين بالوسائل المتاحة أمامها.
6. الإعلان عن نتيجة التحقيق على لوحات الإعلانات وعلى الموقع الإلكتروني.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

4. مراقبة البحث العلمي والمحافظة على حقوق الملكية الفكرية بالمعهد.

1. اتباع الإجراءات القانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمؤلفات العلمية لأعضاء هيئة التدريس بالمعهد طبقاً إلى نص قانون حماية الملكية الفكرية. كما يشترط للحصول على ترخيص بنسخ أو ترجمة أحد المصنفات المحمية وفقاً لأحكام القانون أو بالنسخ والترجمة معاً دون إذن مؤلفه أن يكون ذلك لأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته.
2. تنظيم مجموعة من ورش العمل بالتعاون بالمعهد للتدريب على نظم حماية الملكية الفكرية وتفعيل البحث العلمي والعمل المشترك والندوات العلمية بين الهيئات ذات الصلة الوثيقة بالملكية الفكرية.
3. تكليف منسق لحماية حقوق الملكية الفكرية بالمعهد يهتم بنشر إجراءات الالتزام بحقوق الملكية الفكرية وأنشاء وحفظ السجلات التي ترصد تطوير الالتزام بحقوق الملكية الفكرية في التأليف والنشر.
4. في حالة وجود أي مخالفات خاصة بحقوق الملكية الفكرية والنشر تتبع الخطوات التالية:

- يتقدم عضو هيئة التدريس المضار بشكوى إلى مدير المعهد مرفق بها الجزء الخاص به ومرجعته (الكتاب أو الدراسة) والجزء المسروق منه.
- يشكل مدير المعهد لجنة علمية متخصصة لدراسة الشكوى وكتابة تقرير يوضح به مدى التعدي على حقوق ملكية الشاكي من عدمه في موعد أقصاه (15 يوم) من تاريخ تكليف اللجنة.
- يقوم مدير المعهد بالاطلاع على التقرير لاتخاذ قرار في الشكوى في الحال.

أولاً: في حالة عدم وجود مخالفة قانونية علمية في التعدي على حقوق ملكية الشاكي يتم إعلان الشاكي بنتيجة التقرير وحيثياته مع عدم حجب حقة في التظلم من التقرير

- في حالة التظلم من التقرير يعاد عرض الموضوع مرة أخرى على لجنة متخصصة محايدة من خارج المعهد لإعداد تقرير حول موضوع الشكوى ويسلم إلى المدير.
- يقوم مدير المعهد بإعلان نتيجة تقرير اللجنة مع عدم حجب حق الشاكي في اللجوء إلى القضاء في حالة الاعتراض على نتيجة التقرير.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

ثانياً: في حالة التأكد من مصداقية الشكوى:

1. يقوم المدير برفع الشكوى والتقرير المعتمد من اللجنة المشكلة إلى اللجنة العلمية للنظر في الإجراء المتبع إدارياً وقانونياً مع احتفاظ العضو المشكوك في حقة بالتظلم من نتيجة التقرير.
2. تعلن نتيجة ورأي اللجنة العلمية على العضو الشاكي والمشكوك في حقة هذه الإجراءات قابلة للتطوير بما يتفق مع المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية.

الحوافز والدعم المادي لأعضاء هيئة التدريس بالمعهد:

دعم عضو هيئة التدريس مادياً مهم لاستمرار العطاء والبذل في تأدية الواجبات، ولذلك فان المعهد تتبع الآليات التالية:

1. يلتزم البرنامج الأكاديمي بإعداد التقارير اللازمة التي توضح الإمكانيات المادية الضرورية التي تمكن أعضاء هيئة التدريس من تأدية واجباتهم.
2. يلخص البرنامج متطلبات أعضاء هيئة التدريس في تقرير يشمل كل المتطلبات، ثم يحال إلى الدارة الشؤون العلمية التي تخاطب الإدارة العليا.
3. الإدارة العليا تقيم توفير هذه المتطلبات ثم تصدر تعليماتها لإدارة الشؤون الإدارية والمالية بتوفيرها.
4. حال توفر المطلوب تخاطب إدارة الشؤون الإدارية والمالية إدارة الشؤون العلمية لاستلام الإمكانيات المادية المطلوبة.



اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس بالمعهد الفصل الأول: أحكام عامة

مادة (1)

يقصد بالعبارات التالية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

- الدولة: ليبيا
- الوزارة: وزارة التعليم التقني والفني
- المعهد: معهد الشهيـدة آيات الأخرس.
- اللجنة: اللجنة العلمية للمعهد.
- المدير: مدير المعهد.
- القسم: القسم العلمي المختص.
- عضو هيئة التدريس: كل من يحمل مؤهلاً علمياً عاليًا في مجال تخصصه (طبي، إنساني، تطبيقي)، ويشغل إحدى الدرجات العلمية الآتية: (أستاذ، أستاذ مشارك، أستاذ مساعد، محاضر، محاضر مساعد).
- مركز الجودة: المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية.

مادة (2): نطاق التطبيق

تسري أحكام هذه اللائحة على جميع أعضاء هيئة التدريس العاملين بالمعهد، سواء كانوا متفرغين أو متعاونين، اعتبارًا من تاريخ اعتمادها.

مادة (3): تعريف عضو هيئة التدريس

يُقصد بعضو هيئة التدريس – لغايات هذه اللائحة – كل من تتوافر فيه المؤهلات العلمية المطلوبة، ويشغل إحدى الدرجات العلمية المنصوص عليها في المادة (4)



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

مادة (4): الدرجات العلمية
تصنّف الدرجات الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس على النحو الآتي:

1. أستاذ.
2. أستاذ مشارك.
3. أستاذ مساعد.
4. محاضر.
5. محاضر مساعد.

الفصل الثاني: الاستقطاب والتعاقد

مادة (5): آليات الاستقطاب

يتم استقطاب أعضاء هيئة التدريس وفقاً لخطة المعهد واحتياجاته الدراسية، وذلك من خلال:

- الإعلان الرسمي عبر الوسائل الإعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي.
- استقبال طلبات المتقدمين مرفقة بالمستندات الآتية:
 1. نموذج طلب التحاق.
 2. صورة أصلية من شهادة الماجستير أو الدكتوراه للمطابقة.
 3. معادلة المؤهل من الجهات المختصة (للمؤهلات الأجنبية).
 4. السيرة الذاتية الأكاديمية.
 5. قرار آخر ترقية علمية – إن وجد.
 6. صورة من إثبات الشخصية وأربع صور شخصية.

تقوم اللجنة العلمية بالمعهد بالمفاضلة بين المتقدمين وفق الأسس الآتية:

- استيفاء المستندات المطلوبة.
- الدرجة العلمية الأعلى.
- التخصص الأقرب لحاجة القسم.
- الخبرة الأكاديمية.
- إلقاء محاضرة تجريبية أمام لجنة التقييم.

مادة (6): التعاقد

يُبرم عقد عمل بين المعهد وعضو هيئة التدريس متضمناً حقوقه وواجباته، وفق الضوابط الآتية:



- دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس
- ألا يكون المتقدم محكومًا بجناية أو جنحة مخلة بالشرف.
 - جواز التعاون مع أعضاء هيئة تدريس غير فلسطينيين عند الحاجة.
 - الالتزام بمعايير الشفافية والعدالة في الاختيار.

الفصل الثالث: الواجبات الأكاديمية

مادة (7): الالتزامات العامة
يلتزم عضو هيئة التدريس بما يلي:

1. أداء العبء التدريسي المكلف به، بما يشمل المحاضرات واللقاءات العلمية وحلقات النقاش.
2. تقديم تقارير دورية عن أداء الطلبة وتقييمهم.
3. المساهمة في الأنشطة العلمية والثقافية والمجتمعية للمعهد.
4. الالتزام بالسلوك الجامعي وأخلاقيات المهنة.
5. المساهمة في تطوير المناهج الدراسية وتحسين العملية التعليمية.
6. المشاركة في لجان الجودة والاعتماد.

مادة (8): العبء التدريسي

- يلتزم عضو هيئة التدريس بتدريس الساعات المكلف بها حسب الجدول الدراسي.
- لا يجوز أن تتجاوز الساعات اليومية (5) ساعات متواصلة.
- يشمل العبء التدريسي: المحاضرات النظرية، الدروس العملية، الإشراف الأكاديمي، والإشراف على مشاريع التخرج.

مادة (9): الإرشاد الأكاديمي

- يكلف عضو هيئة التدريس بالإشراف على عدد من الطلبة لا يتجاوز (20) طالبًا.
- يتابع المرشد الطلاب أكاديميًا ويقدم تقارير دورية عن المتعثرين والمتفوقين.

مادة (10): مشاريع التخرج والتدريب الميداني

- يشرف عضو هيئة التدريس على ما لا يزيد عن ثلاثة مشاريع تخرج في الفصل الدراسي.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

- يشارك في مناقشة المشاريع وفق النماذج المعتمدة.
- يتولى متابعة الطلبة خلال فترة التدريب الميداني وتقييم أدائهم.

الفصل الرابع: المعاملة المالية والبحث العلمي

مادة (11): الرواتب والمكافآت

- تحدد الرواتب والمكافآت بقرار من مدير المعهد وفقًا للعقود المبرمة.
- تمنح مكافآت إضافية لقاء المهام الإضافية أو اللجان العلمية.

مادة (12): الحوافز

- يمنح عضو هيئة التدريس حوافز معنوية ومادية تقديرًا لجهوده في البحث العلمي أو الأداء المتميز.
- تشمل الحوافز: المشاركة في مؤتمرات وندوات، شهادات تقدير، ومكافآت مالية.

مادة (13): البحث العلمي

- يشجع مكتب البحث العلمي بالمعهد أعضاء هيئة التدريس على النشر العلمي والمشاركة بالمؤتمرات.
- تصدر مجلة علمية محكمة لنشر البحوث المتخصصة.

الفصل الخامس: النظام التأديبي

مادة (14): الالتزامات السلوكية

على عضو هيئة التدريس الالتزام بالرسالة التعليمية والتربوية، والحفاظ على مكانته العلمية والأخلاقية، بما يتوافق مع ميثاق الشرف الجامعي.

مادة (15): المحظورات

يحظر على عضو هيئة التدريس:

1. الإهمال أو التقصير في أداء الواجبات الأكاديمية.
2. الدخول في مشاجرات تسيء إلى مكانته.
3. استغلال وظيفته لتحقيق مصالح شخصية.
4. تخريب مرافق المعهد عمدًا.



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

5. التلاعب بنتائج الامتحانات أو تسريبها.
6. الإساءة لسمعة المعهد إعلامياً أو عبر وسائل التواصل.

مادة (16): الجزاءات

- الإنذار أو اللوم.
- الخصم من المكافآت.
- الحرمان من التدريس لفصل دراسي.
- إنهاء التعاقد.

مادة (17): لجان التحقيق

- يشكل مدير المعهد لجنة للتحقيق في المخالفات المنسوبة لأعضاء هيئة التدريس.
- للجنة حق استدعاء العضو ومواجهته بالأدلة، وترفع توصياتها للمدير.

الفصل السادس: الأحكام الختامية

مادة (18)

يعتبر العقد المبرم بين المعهد وعضو هيئة التدريس جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة.

مادة (19)

تطبق أحكام قانون العمل الفلسطيني ولائحة التعليم العالي فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة.

الفصل السابع: تقويم الأداء

مادة (20): أهداف التقويم

يهدف تقويم أعضاء هيئة التدريس إلى:

- تحسين الأداء الأكاديمي والتربوي.
- تحديد نقاط القوة والضعف لدى أعضاء هيئة التدريس.
- تعزيز النمو المهني عبر الحوافز والترقيات.



مادة (21): أسس التقويم

- الشمولية والاستمرارية.
- تعدد مصادر التقييم (القسم، الإدارة، الطلبة).
- اعتماد معايير أكاديمية موضوعية.

مادة (22): عناصر التقويم

- الجوانب الشخصية: السلوك، المظهر، الالتزام بأخلاقيات المهنة.
- الجوانب الأكاديمية: القدرة على التدريس ونقل المعرفة.
- الجوانب الإدارية: الانضباط، الالتزام باللوائح، المحافظة على الدوام.
- المشاركة المجتمعية: التعاون مع الزملاء، الإسهام في الأنشطة

الفصل الثامن: أحكام ختامية

مادة (23)

يُعتبر العقد المبرم مع عضو هيئة التدريس جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة.

مادة (24)

تُطبق أحكام القوانين واللوائح الوطنية الخاصة بالتعليم العالي فيما لم يرد به نص في هذه اللائحة.

تسري أحكام قانون العمل رقم 12 لسنة 2010 بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه على عضو هيئة التدريس في كل ما لا يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة، كما تسري احكام لائحة تنظيم التعليم العالي رقم (501) لسنة 2010م في كل ما لا يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة.

يعتمد

مدير عام المعهد



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيد آيات الأخرس





دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

الملحق رقم (1)

عقد استخدام أعضاء هيئة التدريس

أنه في يوم الموافق من شهر لسنة م
تم الاتفاق بين كل من: -

1 - جهة العمل: - معهد الشهيذة آيات الأخرس العالی، ومقره.....
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد / بصفته
(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الأول)

2 -الأستاذ / الجنسية
رقم البطاقة الشخصيةالمؤهل العلمي
(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الثاني)

تمهيد

بما أن الطرف الأول معهد الشهيذة آيات الأخرس العالی يرغب في التعاقد مع أعضاء هيئة
تدريس في مجال التخصصات العلمية المطلوبة .
ولما كان الطرف الثاني يحمل مؤهلاً علمياً عالياً يؤهله للتدريس في المعهد في تخصص
(.....) وقد وافق أن يعمل لذي الطرف الأول بصفة متعاون تم الاتفاق
بينهما علي الآتي :-

المادة (1)

يقوم الطرف الثاني بالعمل لذي الطرف الأول كعضو هيئة تدريس متعاون في تدريس المواد
المبينة بالكشف أذناه: -

ت	المواد	ت	المواد
1		4	
2		5	
3		6	



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

المادة (2)

يكون المقابل المادي لأداء الأعمال المشار إليها في المادة (1) على أساس مبلغ مالي قدره
(..... دل) دينار لبيي عن الساعة الواحدة.

المادة (3)

تكون مدة العقد اعتباراً من..... /.../ .. م الي /.../ .. م.

المادة (4)

يتولى رئيس القسم المختص تمديد العقد مع عضو هيئة التدريس بناء على تكليف صادر
من رئيس القسم يحدد المواد التي تسند إليه لكل فصل دراسي وفق إحكام هذا العقد.

المادة (5)

يلتزم الطرف الثاني بما يلي :-

- القيام بالتدريس في المعهد في المجال المتفق عليه وبنفسه وبدقة وأمانة .
- أن يلتزم بتأدية عمله وفقاً لأسس والضوابط المنصوص عليها في اللوائح التي تنظم
عمل أعضاء هيئة التدريس والامتحانات.
- أن يتفادى كل ما من شأنه إحداث ضرر بجهة العمل أو إخلال بالأمن العام أو الآداب
العامة .
- المحافظة على الأشياء المسلمة إليه لتأدية عمله والمحافظة على أسرار المهنة أثناء
وبعد انتهاء العقد .

المادة (6)

يلتزم الطرف الأول بتأدية حقوق الطرف الثاني كاملة وعدم إنقاصها أو حجبها

المادة (7)

تعتبر النصوص المنظمة لإجراءات العمل والاستخدام والتشريعات النافذة جزء لا
يتجزأ من العقد وتسري بشأنه أحكام قانون العمل بالدولة الليبية وتعديلاته

التوقيعات

توقيع الطرف الثاني

توقيع الطرف الأول

.....

.....

عضو هيئة التدريس

مدير عام المعهد



دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيد آيات الأخرس





دليل أعضاء هيئة التدريس
بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

ميثاق الشرف الأخلاقي

الميثاق الأخلاقي: هو مجموعة من التوجيهات الأخلاقية والمعايير المتفق عليها بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالسلك الوظيفي على اختلاف مهامهم والتي تحكم ممارسات العمل بالمعهد وهي ليست أحكام وبنود تشريعية تمارس بقوه القانون.

المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق

العدل: في العلاقات مع الآخرين وفي اتخاذ القرارات والإجراءات التي لا بد وأن تكون متوازنة، عادلة، ومنضبطة.

الأمانة: أن تكون ممارسة إدارة العملية التعليمية أمينة ومخلصة ومن خلال خلق وإيجاد محيط آمن يعمل على تعميق الشعور بالراحة للأعضاء والعاملين.

الاحترام: يجب أن تقدم اعلي درجه من الاحترام للآخرين والحرص على حريتهم وتقدير آرائهم وتأكيد مبدأ الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب وهي محترمة ومقدرة.

الولاء والانتماء: الولاء للمعهد ورسالتها والعمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية واحترام القوانين واللوائح بالمعهد.

المساواة وعدم التمييز: التعامل بالمساواة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناء على الجنس أو المركز الاجتماعي أو اللغة أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة، وأن يكون التعامل خاليا من كل أنواع التفرقة.

الثقة: خلق جو صحي في المعهد بالتخلص من كل وسائل وأساليب التهديد ويستهدف ايجاد بيئة تعليمية آمنة بعيدا عن الاستغلال الوظيفي أو المهني.

التكامل المهني: أن يدافع الجميع عما هو مفيد وصالح للجميع وفيه تدعيم لرسالة المعهد وأهدافها واحترام استقلالية الآخرين والدفع بالبحث العلمي.

احترام السرية والخصوصية: ما يتوافر لدى الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطلاب أو إدارة المعهد وألا يعرض إلا على الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل إليها ولا تستخدم هذه المعلومات في الإساءة للآخرين إلا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة في إطار تفعيل الاتصال بين كافة أعضاء المعهد فإن جميع العاملين بالمعهد يلتزمون بالقواعد العامة للسلوك المهني والأخلاقي من خلال:

1. احترام القوانين والأنظمة واللوائح المنظمة للعمل بالمعهد والقرارات الصادرة من الإدارة العليا والتقيد بها.
2. الانتماء والولاء للمعهد والحرص على الارتقاء بسمعتها وتغليب مصلحتها العامة والمحافظة على سلامة ممتلكاتها ومرافقها وتجهيزاتها.
3. المحافظة على السرية وعدم إفشاء المعلومات المتعلقة بالعمل.
4. الحرص على إقامة العلاقات مع الغير مبنية على الاحترام المتبادل، وحق كل شخص في الإيمان بفكر مختلف مادام يعبر عنه بأسلوب حضاري.
5. أداء الأعمال والمهام بجدية وإخلاص.

الإدارة العليا بالمعهد:

تلتزم الإدارة العليا في تعاملاتها بما يلي:



دليل أعضاء هيئة التدريس بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

1. الانفتاح على كافة العاملين والطلاب بالمعهد وإتاحة فرص التواصل المنتظم معهم لمناقشة أوضاع العمل الأكاديمي والإداري في حوار هادف للارتقاء بالمعهد.
2. الالتزام بمبادئ العدالة والمساواة وتحديد حقوق العاملين المعنوية والمادية وفق المؤهلات والخبرات والعطاء.
3. تشجيع الإبداع والبحث العلمي بتوفير كل المستلزمات لذلك وتقديم المكافآت التشجيعية للقائمين بذلك من أعضاء هيئة تدريس وطلاب.
4. احترام الإجراءات والآليات المنظمة للعمل في المعهد سواء العملية التعليمية أو البحث العلمي.
5. الحرص الدائم على تأمين ما يلزم لنقل المعارف وتوفير التقنيات الحديثة للعملية التعليمية.

مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس بالمعهد.

العلماء هم ورثة الأنبياء، وعليهم يقوم كيان المجتمع ككل؛ فهم حملة العلم ونبراس الهداية له، ولما كانت علاقة عضو هيئة التدريس بالمعهد علاقة وثيقة ومنتشعبة، فهي أولاً علاقته بالطلاب وثانياً بزملائه وثالثاً بالمعهد التي ينتمي إليها، ورابعاً علاقته بالبحث العلمي، وخامساً علاقته بالمجتمع الذي يعيش فيه؛ فإن كل علاقة من هذه العلاقات المنتشعبة تحتاج إلى وضع مبادئ أخلاقية تحكم هذه العلاقات حتى تؤدي المعهد الدور المرجو منها باعتبارها مؤسسة من المؤسسات المهمة في المجتمع، وذلك ما نستعرضه في البنود الآتية: -

أولاً: مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي في علاقة عضو هيئة التدريس بالمعهد.

يكتسب عضو هيئة التدريس من خلال عضويته بالمعهد مكانته الاجتماعية وتقدير واحترام الناس، كما قد يتقلد هؤلاء الأعضاء بعض المناصب القيادية في الدولة، فإن ذلك مرجعه انتمائهم إلى الكلية كمؤسسة تعليمية وتربوية، ولذلك فإن ثمة مبادئ ترد في ميثاق الشرف الأخلاقي تكون بمثابة الهادي والمرشد في علاقة عضو هيئة التدريس بالمعهد، نوجزها في التالي: -

1. الاحترام الواجب للقوانين واللوائح التنفيذية التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات والدولة، وأن يكون هذا الاحترام نابعاً من شعور داخلي ولا يرتبط بالخوف من العقاب.
2. ضرورة الإحساس بالانتماء للمعهد وأن يترجم هذا الإحساس إلى تصرف عملي في المواقف المختلفة التي تتعرض لها المعهد.
3. إبداء الرأي بموضوعية وشجاعة عند اختيار المستويات المختلفة من القيادات بالمعهد في اللجان المختصة بذلك بعيداً عن أي اعتبارات شخصية تتعارض مع اعتبارات الصالح العام.
4. الدفاع عن استقلالية المعهد وحريتها، وحرية البحث العلمي فيها، وذلك من خلال الإطار الجامعي.
5. تحقيق الانسجام والتنسيق داخل القسم الواحد بين التخصصات التي يضمها وبين التخصصات الشبيهة في الأقسام الأخرى من أجل الارتقاء بمستوى التعليم والبحث العلمي.
6. المشاركة في اجتماعات المجالس واللجان التي يعين بها والقيام بدور إيجابي من خلال المناقشة وإبداء الرأي، وعدم التغيب دون عذر عن هذه الاجتماعات.
7. عدم تفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة للمعهد في كل قرار يتخذه.
8. المحافظة على سرية مداورات اللجان والمجالس التي يشترك فيها.
9. اعتبار كل عضو هيئة تدريس أن ميثاق الشرف الأخلاقي هو دستور من وضعه شخصياً ومن ثم يسعى لنشره بين زملائه وخاصة الجدد منهم وهيئة التدريس المعاونة.

ثانياً: مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي في علاقة عضو هيئة التدريس بزملائه.

تتركز مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي في علاقة عضو هيئة التدريس بزملائه فيما يلي: -



دليل أعضاء هيئة التدريس بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

1. الالتزام بجميع الحقوق المطلوبة لجميع الزملاء وأداء الواجبات نحوهم في علاقة متبادلة تكون فوق مستوى الشبهات.
2. الالتزام بمبادئ الاحترام في جميع الأحوال، لاسيما عند الاختلاف في الرأي إرساء روح تقدير الأقدم، وعطف الأكبر على الأصغر.
3. الإيمان بروح العمل الجماعي والمشاركة في الأبحاث سواءً على مستوى الزملاء في القسم الواحد أو مع الزملاء في الأقسام المختلفة بالمعهد.
4. الاهتمام بتنمية العلاقات الإنسانية في المناسبات الاجتماعية المختلفة مع الزملاء داخل وخارج المعهد.
5. نقل الخبرات والقدرات التي يكتسبها عضو هيئة التدريس من الأعمال والمناصب التي يتولاها في المعهد، وكذلك خبراته بالشؤون العامة في الحياة إلى زملائه تمهيداً لإعداد القيادات الأكاديمية ومواصلة المسيرة التعليمية دون مشاكل.
6. الالتزام الصارم باحترام كل عضو هيئة تدريس لزملائه أمام الطلبة بكافة مستوياتهم، وعدم انتقاد أي زميل علمياً أو أخلاقياً أمام الغير لاسيما الطلبة.

ثالثاً: مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي العلاقة بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب.

إن عضو هيئة التدريس والطلاب هما الركيزتان الأساسيتان في عملية التعليم الجامعي، وفلسفة وجود المعهد لم تنشأ إلا لخدمة الطلاب وإعدادهم إعداداً لائقاً للقيام بالدور المرشح لتقلده في المجتمع، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال عضو هيئة التدريس - وبالطبع معه أعضاء الهيئة المعاونة- على مستوى علمي وأخلاقي فريد.

ومن هذا المنطلق وحتى يصاغ عقل الطالب وشخصيته صياغة سليمة، فإن ميثاق الشرف هذا يتوسم في علاقة عضو هيئة التدريس بالطلاب: -

1. الارتقاء بمستوى السلطة التي يتمتع بها عضو هيئة التدريس في ممارسة عملية التدريس والتقويم والإشراف على الطلاب، فهو أولاً قدوة ومثال يحتذى به الطلاب.
2. احترام الحرية الشخصية للطلاب- طالما لا تتعارض مع قيم المجتمع- وعدم تسفيه أفكارهم وآرائهم، بل العمل على تنميتها والارتقاء بها وتشجيعهم على الحوار والمناقشة، ومن ثم بهم إلى مصاف السمو والرفعة.
3. الارتقاء المستمر بمستوى عضو هيئة التدريس العلمي والثقافي والاجتماعي، باطلاعه دائماً على آخر التطورات العلمية والثقافية والاجتماعية في مجالات عمله وطرق التدريس، وتوظيف ذلك كله لصالح العملية التعليمية والتربوية التي يتلقاها الطالب منه.
4. إمداد الطالب بخبرات عضو هيئة التدريس وعلمه عند إعداده للمشاريع والبحوث والدراسات وتخصيص وقت كافٍ لمساعدتهم لبناء مستقبلهم.
5. الالتزام بالموضوعية عند تقويم الطلاب وعدم المجاملة والاضطهاد لأي سبب كان.
6. بث روح التعاون بين الطلاب وحثهم على العمل الجماعي بدلاً من النزعة الفردية في الأداء.

رابعاً: مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي في نطاق البحث العلمي.

أصبح تقدم الدول ووصولها إلى المراتب العليا مرهوناً بتقدم البحث العلمي فيها، وللجامعات بصفة عامة دورها المتميز في هذا النطاق، وذلك على الرغم من وجود جهات أخرى قد تؤدي نفس الدور، وبناء على ما تقدم فإن البحث العلمي يجب أن يقوم على دعائم أخلاقية نوجزها في الآتي: -



دليل أعضاء هيئة التدريس بمعهد الشهيذة آيات الأخرس

1. الاعتقاد الراسخ بأن البحث العلمي هو الذي يرفع من مستوى التعليم بالمعهد، وأن النشر في المجلات العلمية المحلية والعربية والعالمية المحكمة يرتقي بعضو هيئة التدريس ومن ثم ترتقي معه المعهد.
2. ضرورة مراعاة عنصري الأصالة والابتكار عند إجراء البحث العلمي.
3. مراعاة الالتزام بالأمانة العلمية وعدم مخالفة القواعد والتقاليد الراسخة في هذا المجال فيما يتعلق بالتوثيق الصحيح... إلخ من أصول البحث العلمي.
4. مراعاة أن يكون البحث العلمي ذو قيمة لها مردود تطبيقي وعملي إيجابي على المجتمع وقطاعاته وخاصة في مجالات الإدارة والقطاع التجاري وغيرها من المجالات المختلفة.
5. التأكيد على بيان جهد كل من اشترك مع الباحث في إعداد البحث طبقاً للأعراف والتقاليد العلمية.
6. الالتزام بالموضوعية والتجرد التام من الاعتبارات الشخصية عند تحكيم الأبحاث للنشر.
7. تشجيع الأبحاث العلمية الجماعية بين أعضاء هيئة التدريس، وبين المعهد وجهات بحثية أخرى.

خامساً: مبادئ ميثاق الشرف الأخلاقي في علاقة عضو هيئة التدريس بالمجتمع.

أن معهد الشهيذة آيات الأخرس تخصصاتها هي قاطرة التقدم في المجتمع، وهي التي تخرج للمجتمع الكوادر المؤهلة في قطاعات الإنتاج والخدمات كافة، ومن ثم فإن تقدم المجتمع ورفيه يتوقفان على مستوى الخريج ومدى قدرته على القيام بالمهام الموكلة إليه في ظل المنافسة المحترمة، وفي الإطار المنظور الجديد الذي تحكمه آليات التطورات الحادثة في القرن الحادي والعشرين، لذا تقع على عاتق أعضاء هيئة التدريس مسؤولية كبرى اتجاه المجتمع، وبناءً على ذلك، تتمثل بنود ميثاق الشرف الأخلاقي فيما يتعلق بعلاقة عضو هيئة التدريس بالمجتمع فيما يلي:-

1. التقيد بالقيم والأعراف الأخلاقية التي تسود المجتمع وأهمها احترام مشاعر جميع المواطنين.
2. عدم قصر العلم على قاعات الدراسة والمعامل ونشر الثقافة العلمية لكل أفراد المجتمع عن طريق تبسيط العلوم وإيجاد صلة دائمة ومستمرة مع خريجي المعهد وتشجيع الآليات التي تحقق ذلك كروابط خريجي التخصصات المختلفة بالمعهد.
3. الاهتمام بقضايا البيئة من كافة الزوايا.
4. التأكيد على أن حرية التعبير مسؤولية لا تتعارض مع غايات وأهداف المعهد ورسالته.
5. المحافظة على المكانة والتوفير للذين يشعرون بهما المجتمع تجاه أعضاء هيئة التدريس بالالتزام السلوك القويم من حيث الشكل والموضوع.
6. تقديم الخبرة والمشورة لمؤسسات الدولة كافة في قطاعي العمل الحكومي والخاص من أجل حل المشكلات التي تواجهها بالأسلوب العلمي الصحيح، وذلك طبقاً لقوانين ولوائح المعهد.
7. عدم تفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة للمجتمع.
8. تشجيع العمل التطوعي وتكوين جماعات طلابية لخدمة البيئة والمجتمع.